غير منصرفين والا فمنصرفان قال ناصر الدين اللقاني وكان وجه ذلك انه
من المعين معدول عن المرجب وعن الصغر كما قالوا في سحر انه معدول
عن السحر فيما اريد به سحر بعينه ففيهما العلمية والعدل وقد يقال
ان المانع العلمية والتانيث باعتبار المدة **قوله** ولا يجوز هذا اسد
الخ قال الدنوشري كلام فيه تكرار فليتنظر اوله واخره انتهى واقول
لا تكرار فيه نعم تاخير الشرط ذلك الى هنا لا يظهر اذ لا دخل للمسئلة
التي ذكرها الدماميني هنا فيه على ما علل به ثم لو علل عدم جوازه بان المؤكد
نكرة غير محدودة والتوكيد ليس من الفاظ الاحاطة حسن موقعها
بتامل ما علل به انما يظهر على ما حملنا عليه كلام المص من ان رفع
المجاز عن الذات عبارة عن استعمال اللفظ في غير ما وضع له وان
كان يراد بالاسد هنا الشجاع لا يتاتى على ما حمل عليه الشرط من انه على
حذف مضاف اذ لا محال هنا لحذف المضاف لوجود الاشارة الحسية
وما انتقاه كلامه من عدم امكان المجاز اللغوي في نحو زيد نفسه
ظاهر على ما نقلنا سابقا من عدم مجيء في الاعلام اذا لم يجعل مجازا
لحذف منه ممكن فيه وان الاصل علام زيد كما لا يخفى ومن عدم امكان
المجاز العقلي في نحو اسد نفسه ممنوع لامكان ان يكون المجاز في الحقيقة
لصايد او سابيسه او نحو ذلك نعم لا يكون فيه مجاز عقلي عند من
يشترط فيه كون المسند فعلا او معناه لان المسند هنا وهو
اسم الاشارة ليس كذلك وقد يقال وجه التفرقة ملاحظة مواقع
الاستعمال من التجوز غالبا في لفظ الاسد دون الاسناد اليه **قوله**
اذ ليس من فوايد الخ قال الزرقاني بتقليل لعدم الجواز **قوله** واذا

اكد قال

اكد قال الدنوشري هو على حذف فعل الارادة كقوله تعالى واذا
قرات القرآن او على المجاز من اطلاق اسم المسبب على السبب **قوله**
ضمير مرفوع منفصل قال اللقاني سكت عن الضمير المرفوع المنفصل
والظاهر انه كالظاهر نحو انتم انفسكم قوموا انتهى ولا يخفى ان
المص لم يسكت عنه لان تقييده بالمتصل يفيد ان المنفصل
كالظاهر نعم لم يذكره ولا الشرط في المحترزات وكان يليق بالشرط ان
يعم به فيقول بعد قوله المص وقاموا كلهم وانتم انفسكم قوموا
فتامل **قوله** وجب توكيده الخ قال الدنوشري قال في التسهيل
ان ذلك غالب لا لازم وقد صرح الدماميني في بحث الباء الزايدة
بان الواجب احد الامرين اما التوكيد واما الفصل وقال
نص عليه ابو حيان فيصح ان يقال قمتم يوم الجمعة انفسكم
وياتي عن المرادي مثله **قوله** كراهة ايهام الفاعلية الخ علة
لوجوب التوكيد او لا بالمنفصل كما افصح عنه الحفيد والحق انه
تعليل لاختصاص هذا الحكم بالنفس والعين وان علة وجوب
التاكيد بالمنفصل اولا ان المرفوع المتصل منزل منزلة الجزء
فكرهوا ان يوكدوا الجزء بما هو مستقل من الظاهر فقصدوا ان
يوكد والاول بضمير بعيني الاول مستقل ثم يجروا هذا المستقل
الذي هو النفس والعين عليه لفظا وان كان في المعنى توكيدا
للمرفوع المتصل لانه المقصود كما سلكه الدماميني وان نوزع
فيه ومنه يوخذ علة التخصيص بالضمير وتخصيصه بالمتصل
المرفوع ولم يتعرض الشرط لتعليل الاخير وعلله بعضهم بانه الذي يقع

بيد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)